

Distr.
LIMITED

A/C.2/49/L.67
9 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الثانية

البند ١٥٨ من جدول الأعمال

تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد أرجان ب. همبرغر
(هولندا)، على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع

القرار A/C.2/49/L.48

تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنميةإن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٨٦/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية و ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩١/١٩٨٩ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ و ٩٣/١٩٩١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ و ٣٧/١٩٩٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ و ٤/١٩٩٣ المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ و ٧٦/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، التي قرر فيها المجلس عقد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وولايته، وعمليته التحضيرية،

وإذ تشير كذلك إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٤ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤، الذي وافق المجلس بموجبه على جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة الثامنة والعشرين للجنة السكان، بما في ذلك مناقشة الآثار المترتبة على توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،

* 9449253 *

وإذ تشير كذلك إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د - ٣) المؤرخ ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٦ و ١٥٠ (د - ٧) المؤرخ ١٠ آب/أغسطس ١٩٤٨ و ٤/١٩٨٥ المؤرخ ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ بشأن ولاية لجنة السكان، وإلى القرارين ١٧٦٣ (د-٥٤) المؤرخ ١٨ أيار/مايو ١٩٧٣ و ٧/١٩٨٦ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٨٦ بشأن أهداف ومقاصد صندوق الأمم المتحدة للسكان،

وقد نظرت في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١)، المعقود في القاهرة، مصر، في الفترة من ٥ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤،

وإذ تعيد تأكيد أهمية نتائج المؤتمر العالمي للسكان المعقود في بوخارست في عام ١٩٧٤ والمؤتمر الدولي المعني بالسكان المعقود في مكسيكو في عام ١٩٨٤، وإذ تعترف اعترافاً تاماً بالنهج المتكامل الذي أخذ به في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي يسلم بالصلة المتبادلة بين السكان والنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة،

وإذ تسلم بأن تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٢) هو حق سيادي لكل بلد، بما يتسق مع القوانين الوطنية وأولويات التنمية، مع الاحترام التام لمختلف القيم الدينية والأخلاقية والخلفيات الثقافية لشعبه، وبما يتفق مع حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً،

وإذ تعرب عن إيمانها بما ستسهم به نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المقبل، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، لا سيما فيما يتصل بالدعوة إلى زيادة الاستثمار في الإنسان وإلى تمكين المرأة من أجل كفاءة مشاركتها التامة على جميع المستويات في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في مجتمعاتها،

وإذ تبدي ارتياحها لأن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وعمليته التحضيرية مكنا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، والمراقبين ومختلف المنظمات الحكومية الدولية، فضلاً عن ممثلي المنظمات غير الحكومية، من المشاركة التامة والنشطة فيهما، بما يمثل جميع مناطق العالم،

وإذ تعرب عن امتنانها العميق لحكومة مصر وشعبها لما قدماه من كرم ضيافة للمشاركين في المؤتمر، ولما وضعاه تحت تصرفهم من تسهيلات وموظفين وخدمات،

(١) A/CONF.171/13 و Add.1.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق.

١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(١)؛

٢ - تؤيد برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٢)، بصيغته المعتمدة في ١٣ أيلول/سبتمبر

١٩٩٤؛

٣ - تعترف بما قدمه الأمين العام للأمم المتحدة والأمينة العامة للمؤتمر من مساهمة في نجاح تنظيم المؤتمر؛

٤ - تؤكد أنه ينبغي للحكومات، عند تنفيذ برنامج العمل، أن تلتزم على أرفع مستوى سياسي ببلوغ أهدافه وغاياته، التي تعكس نهجا جديدا متكاملا في تناول مسألة السكان والتنمية، وأن تضطلع بدور قيادي في تنسيق تنفيذ إجراءات المتابعة ورصدها وتقييمها؛

٥ - تطلب من جميع الحكومات، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الرئيسية المعنية بقضايا السكان والتنمية، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والبرلمانيون وغيرهم من قادة المجتمعات المحلية، نشر برنامج العمل على أوسع نطاق ممكن، والتماس تأييد الجمهور لأهدافه وغاياته وإجراءاته؛

٦ - تعترف اعترافا تاما بأن عوامل السكان، والصحة والتعليم، والفقر، وأنماط الإنتاج والاستهلاك، وتمكين المرأة، والبيئة هي عوامل وثيقة الترابط وينبغي أن ينظر إليها من خلال نهج متكامل ويجب أن تعكس إجراءات متابعة المؤتمر هذه الحقيقة؛

٧ - تحث جميع البلدان على النظر في أولويات إنفاقها الحالية بغية تقديم مساهمات إضافية في تنفيذ برنامج العمل، آخذة في الاعتبار أحكام الفصلين الثالث عشر والرابع عشر من برنامج العمل، والقيود الاقتصادية التي تواجهها البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا من بينها؛

٨ - تعترف بأهمية الأنشطة دون الإقليمية والإقليمية المضطلع بها أثناء الأعمال التحضيرية للمؤتمر، بما في ذلك الاستراتيجيات والخطط والإعلانات الإقليمية المعتمدة كجزء من هذه العملية، وتدعو اللجان الوطنية وغيرها من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومصارف التنمية إلى دراسة نتائج مؤتمر القاهرة في إطار ولاية كل منها، بغية متابعة وتنفيذ برنامج العمل على الصعيد الإقليمي؛

٩ - تؤكد أن التعاون الدولي في ميدان السكان أمر أساسي لتنفيذ التوصيات المعتمدة في المؤتمر، وفي هذا السياق، تطلب إلى المجتمع الدولي أن يوفر، بصورة ثنائية ومتعددة الأطراف، دعماً ومساعدة دوليين كافيين وكبيرين للأنشطة السكانية، وبخاصة من خلال صندوق الأمم المتحدة للسكان، وغيره من أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي ستشارك في تنفيذ برنامج العمل على جميع الصعد؛

١٠ - تطلب من أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الاضطلاع بالإجراءات المطلوبة لتوفير الدعم التام والفعال لتنفيذ برنامج العمل؛

١١ - تؤكد الحاجة إلى إقامة وتعزيز التشارك الفعال مع المجموعات والمنظمات غير الحكومية لكفالة استمرار مساهمتها وتعاونها في جميع جوانب السكان والتنمية. وتحث جميع البلدان على إنشاء آليات ملائمة للمتابعة على الصعيد الوطني، بالتشارك مع المنظمات غير الحكومية، والجماعات المحلية، وممثلي وسائط الإعلام والأوساط الأكاديمية، والتماس الدعم من جانب البرلمانيين، بما يكفل تنفيذ برنامج العمل تنفيذاً تاماً؛

١٢ - تسلم بأهمية التعاون بين بلدان الجنوب في تنفيذ برنامج العمل؛

١٣ - تسلم بأن من شأن التنفيذ الفعال لبرنامج العمل أن يتطلب زيادة الالتزام بتوفير الموارد المالية، داخليا وخارجيا على حد سواء، وفي هذا السياق تطلب من البلدان المتقدمة النمو أن تكمل ما تبذله البلدان النامية من جهود مالية وطنية على السكان والتنمية وتكثيف جهودها لنقل موارد جديدة وإضافية إلى البلدان النامية وفقا للأحكام ذات الصلة في برنامج العمل من أجل ضمان بلوغ الغايات والأهداف المتعلقة بالسكان والتنمية؛

١٤ - تسلم بأنه ينبغي للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال أن تتلقى مساعدات مؤقتة للأنشطة السكانية والنامائية في ضوء ما تواجهه هذه البلدان في الوقت الحاضر من مشاكل اقتصادية واجتماعية مستعصية. وتقترح لذلك أن تعمل جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، على هذا الأساس، على تكييف برامجها وأنشطتها كي تتمشى وبرنامج العمل وأن تتخذ التدابير الملائمة لكفالة تنفيذه تنفيذاً كاملاً وفعالاً؛

١٥ - تؤكد على أهمية قيام جميع أعضاء المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الإقليمية، بتحديد الموارد المالية وتخصيصها في وقت مبكر بما يمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم بتنفيذ برنامج العمل؛

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يتشاور مع مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة، ومع المؤسسات المالية الدولية ومختلف منظمات ووكالات المعونة الثنائية، بغية تشجيع تبادل المعلومات فيما بينها عن الاحتياجات من المساعدة الدولية، وإجراء استعراض بانتظام للاحتياجات المحددة للبلدان في ميدان السكان والتنمية، وزيادة توافر الموارد إلى أقصى حد، واستغلالها بفعالية بالغة؛

١٧ - تدعو الأمين العام إلى كفالة توفير موارد كافية لأنشطة متابعة المؤتمر التي ستضطلع بها الأمانة العامة للأمم المتحدة خلال عام ١٩٩٥؛

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقارير دورية من أجل الدورات الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تدفق الموارد المالية الدولية اللازمة للمساعدة في تنفيذ برنامج العمل وأن يشجع تبادل المعلومات اللازمة بين أعضاء مجتمع المانحين عن الاحتياجات من المساعدة الدولية؛

١٩ - تحث المجتمع الدولي على تشجيع توفر بيئة اقتصادية دولية داعمة باعتماد سياسات مواتية للاقتصاد الكلي من أجل تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

٢٠ - تشدد على أهمية استمرار وتعزيز التعاون والتنسيق، من جانب جميع وحدات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ذات الصلة في تنفيذ برنامج العمل؛

٢١ - تؤكد الحاجة إلى توفر أنشطة للمتابعة فيما يتصل بالمؤتمر وبرنامج العمل، بما يفيد على أكمل وجه ممكن، من القدرة الموجودة داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال السكان والتنمية، ولا سيما لجنة السكان، وشعبة السكان التابعة لإدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات بالأمانة العامة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان والمنظمات، والبرامج، والصناديق الأخرى التابعة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي يتطلب الأمر دعمها والتزامها حتى ينفذ بنجاح كامل مجموعة الأنشطة المحددة في برنامج العمل؛

٢٢ - تطلب من جميع الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تستعرض برامجها وأنشطتها، وأن تعدلها عند اللزوم، بما يتمشى مع برنامج العمل، وأن تتخذ التدابير الملائمة لضمان تنفيذها على الوجه التام والفعال، آخذة في الحسبان الاحتياجات المحددة للبلدان النامية، وأن تدعوها إلى تقديم تقارير عن إجراءاتها في هذا الصدد إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، لأغراض التنسيق وإلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين لدراسة الآثار المترتبة عليها فيما يتعلق بالسياسات؛

٢٣ - تقرر أن تشكل الجمعية العامة، من خلال دورها في وضع السياسة العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، من خلال دوره المتعلق بأنشطة الإرشاد والتنسيق العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة

١٦٢/٤٨ ولجنة السكان التي أعيد تنشيطها، آلية حكومية دولية ثلاثية المستوى تقدم دور أساسي في متابعة تنفيذ برنامج العمل، مع مراعاة الحاجة إلى وضع إطار عمل مشترك يوفر المتابعة المتسقة لمؤتمرات قمة ومؤتمرات الأمم المتحدة، وينبغي تحقيقا لهذه الغاية:

(أ) أن تتولى الجمعية العامة، بوصفها أعلى آلية حكومية دولية لوضع وتقييم السياسة بشأن المسائل المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، تنظيم استعراض منتظم لتنفيذ برنامج العمل؛

(ب) لدى تقديم المساعدة إلى الجمعية العامة، يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالترويج لنهج متكامل وتقوم بالتنسيق والإرشاد على نطاق المنظومة في رصد تنفيذ برنامج العمل ويقدم توصيات في هذا الشأن؛

(ج) تتولى لجنة السكان التي أعيد تنشيطها، بوصفها لجنة فنية تقدم المساعدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رصد واستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية وإسداء المشورة إلى المجلس بشأن البرنامج؛

٢٤ - تقرر، سعياً منها للتشديد على النهج الجديد والشامل المتبع إزاء السكان والتنمية المدرج في برنامج العمل، تغيير اسم لجنة السكان التي أعيد تنشيطها بحيث تصبح لجنة السكان والتنمية؛

٢٥ - تقرر أن تجتمع لجنة السكان والتنمية مرة في كل عام اعتباراً من عام ١٩٩٦؛

٢٦ - توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن ينظر في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ في اختصاصات اللجنة وولايتها بغية مواءمتها على نحو كامل مع أحكام الفقرة ٢٣ (ج) من المنطوق الواردة أعلاه؛

٢٧ - توصي أيضاً بأن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي عملاً بالمقررات المتخذة بشأن اختصاصات اللجنة التي أعيد تنشيطها وولايتها المعززة، بالنظر في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ في تكوين اللجنة بغية تأمين أدائها لوظائفها على نحو كامل وفقاً للمنصوص عليه في الفقرة ٢٣ من المنطوق الواردة أعلاه، مع مراعاة النهج المتكامل والمتعدد الاختصاصات لبرنامج العمل فضلاً عن عضوية سائر اللجان الفنية التابعة للمجلس؛

٢٨ - تطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، فيما يلي:

(أ) إنشاء مجلس تنفيذي مستقل لصندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ب) تقديم توصيات إلى الأمين العام بشأن توفير الترتيبات الملائمة فيما يتعلق بخدمات دعم الأمانة والتنسيق لمنظومة الأمم المتحدة؛

(ج) تقديم توصيات إلى الأمين العام بشأن إنشاء آلية ملائمة للتنسيق والتعاون والمواءمة بين الوكالات لتنفيذ برنامج العمل؛

٢٩ - تطلب أيضا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يستعرض، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، إجراءات الإبلاغ داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بقضايا السكان والتنمية، بما في ذلك الاستعراض والتقييم للذان يجريان كل خمس سنوات للتقدم المحرز في بلوغ أهداف وغايات برنامج العمل، لكي يتسنى بذلك تأمين الدعم الكامل لتنفيذه، مع مراعاة إجراءات الإبلاغ لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي؛

٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد، بالتشاور مع الدول، تقريراً بشأن مسائل المتابعة المؤسسية وإجراءات الإبلاغ في منظومة الأمم المتحدة، لتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥؛

٣١ - تطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) مناقشة المسائل المتصلة بتنفيذ برامج السكان والتنمية، فضلاً عن المسائل المتعلقة بالمواءمة والتعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بتنفيذ برنامج العمل؛

(ب) ومناقشة التقارير المقدمة من مختلف الهيئات وغيرها من الهيئات والأجهزة عن المسائل المختلفة المتصلة ببرنامج العمل؛

٣٢ - تدعو مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى أن يراقب، بانتظام، مدى استجابة الصندوق لاحتياجات البلدان فيما يتصل بأنشطة تعزيز البرامج السكانية والإنمائية الوطنية، ولا سيما للطلبات المحددة المقدمة من البلدان النامية التماساً للمساعدة في إعداد التقارير الوطنية، داخل نطاق اختصاصه، وأن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٣٣ - تدعو برامج وصناديق منظومة الأمم المتحدة ولجانها الإقليمية إلى تقديم الدعم الكامل والفعلي لتنفيذ برنامج العمل، ولا سيما على المستوى الميداني، عن طريق نظام المنسقين المقيمين للأمم المتحدة، وتدعو الوكالات المتخصصة المختصة إلى الاحتذاء بها؛

٣٤ - تطلب من لجنة السكان في دورتها الثامنة والعشرين، أن تستعرض، داخل نطاق اختصاصها، برنامج العمل والآثار المترتبة عليه، وأن تحيل آراءها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥؛

٣٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

٣٦ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دوراتها القادمة بندا بعنوان "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية".

— — — — —